الأهرام

■ ١٤ مارس ٢٠٠٤ ■

سرور: المحكمة الدستورية حسمت الجدل حول الانتخابات التكميلية والهيئات القضائية

أعلن الدكتور أحمد فتحي سرور رئيس مجلس الشعب ان المحكمة الدستورية العليا حسمت الجدل الدائر حول الانتخابات التكميلية والهيئات القضائية المنوط بها الاشراف على الانتخابات.

وقال انه تلقى خطابا من المستشار فاروق سيف النصر وزير العدل حول قرار المحكمة الدستورية العليا بشأن تفسير المادتين ٥ و١٨ من القانون ٣٨ لسنة ٧٢ بشأن مجلس الشعب. وأضاف أن المحكمة الدستورية اقرت مبدأ فتح باب الترشيح أمام جميع من تتوافر فيهم شروط الترشيح فى الانتخابات التكميلية وذلك إذا خلا مكان أحد المنتخبين بسبب الوفاة أو بطلان العضوية. واضاف سرور انه تلقى خطابا آخر من وزير العدل بشأن قرار المحكمة الدستورية العليا بشأن تفسير الفقرة الثانية من المادة ٢٤ للقانون ٧٣ لسنة ١٩٥٦.

وقال ان المحكمة أكدت ان المقصود بعبارة الهيئات الاقتصادية الواردة فى القانون «كل هيئة يسبغ عليها الدستور أو قانون انشائها صفة الهيئة القضائية وهو ما يشمل هيئة قضايا الدولة والنيابة الادارية».

وعلق السيد كمال الشاذلى وزير شئون مجلسى الشعب والشورى على حكم المحكمة الدستورية العليا حول التفسير، حيث أكد أنه جاء تتويجا وتدعيما لما قامت به الحكومة والحزب من سياسات واحترام الدستور، وكانت حكمة الرئيس مبارك لاحالة الموضوع للمحكمة لتفسيره تأكيدا للديمقراطية وفتح الباب أمام الجميع وتأكيدا لاعلاء كلمة الدستور.

وأشار إلى أن الحكم يعد سابقة تاريخية لاحترام القضاء واحترام الحكومة لاحكام الدستور، وتقدم بالشكر للقضاء المصرى العظيم وللمحكمة الدستورية العليا.

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية